

Distr.: General
19 July 2019
Arabic
Original: English



الدورة الرابعة والسبعون

البند ١٥ من جدول الأعمال المؤقت*

ثقافة السلام

نحو عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف

تقرير الأمين العام

موجز

يحدد هذا التقرير الكيفية التي تدعم بها منظومة الأمم المتحدة التنفيذ الشامل لقرار الجمعية العامة ٢٤١/٧٢ المعنون "نحو عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف" وتسهم فيه. وقد تلقى هذا الجهد المبذول على نطاق المنظومة زخماً جديداً في عام ٢٠١٨ بإقرار اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب. ويتضمن التقرير أيضاً ملاحظات ختامية وتوصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها مواصلة تعزيز الشراكات بين الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية وغيرها من الجهات الفاعلة الرئيسية لمواجهة التطرف العنيف والمساعدة في إيجاد مجتمعات أكثر سلاماً وتسامحاً وشمولاً للجميع.



أولاً - مقدمة

١ - يصدر هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٤١/٧٢ المعنون "نحو عالم ينبذ العنف والتطرف العنيف"، الذي طلبت فيه الجمعية إلى الأمين العام أن يقدم إليها في دورتها الرابعة والسبعين تقريراً عن تنفيذ القرار المذكور، وأن يوصي بالسبل والوسائل التي يمكن بها لمنظومة الأمم المتحدة والأمانة العامة مساعدة الدول الأعضاء، بناء على طلبها وفي حدود الموارد المتاحة، في إذكاء وعي الجماهير بأخطار التعصب وكذلك في تعزيز التفاهم ونبذ العنف.

٢ - ويمثل خطر التطرف العنيف المتزايد والخبيث واحداً من أهم التحديات التي تواجه المجتمع الدولي. وفي الأشهر الأخيرة، أودت الاعتداءات المروعة على أماكن العبادة وغيرها من الأهداف السهلة بحياة العديد من الأبرياء، فنشرت الخوف وأسهمت في تزايد الاستقطاب والتعصب في جميع أنحاء العالم. وقد تغذت بعض تلك الهجمات من بعضها البعض، وأدت إلى أعمال عنف وتمييز بغرض الانتقام، وزادت من دعم خطاب ممارسي التطرف العنيف وأساليبهم ومخططاتهم.

٣ - وفي الوقت الذي تزايد فيه التوترات بين الدول والانقسامات بين الناس، حدثت أيضاً زيادة مثيرة للقلق في خطاب الكراهية الموجّه إلى الجماعات العرقية والوطنية والإثنية والدينية، وإلى غير المؤمنين، والنساء، الأمر الذي يهدد حقوق الإنسان ويقوّض الهدف المشترك المتمثل في تعزيز المجتمعات العادلة والسلمية والشاملة للجميع. ويواصل دعاة الكراهية والمتطرفون العنيفون استغلال شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي لنشر خطابهم المسموم وإثارة الانقسامات والتحريض على العنف وتمجيده.

٤ - والتطرف العنيف ظاهرة متنوعة ومتطورة تتجلى بطرق مختلفة على نطاق العالم. ولا يمكن، بل ولا ينبغي، ربطه بأي دين أو جنسية أو حضارة أو جماعة عرقية. ولذلك يلزم التعامل مع أشكال التطرف العنيف بكامل نطاقها، بما في ذلك الخطر المتنامي الذي تمثله الجماعات اليمينية المتطرفة والاستعلائية، إذا أريد التصدي للتصعيد المفرغ للعنف القائم على الكراهية.

٥ - ورغم أن التطرف العنيف لا يمكن أن يبرره شيء، يجب الاعتراف أيضاً بأنه لا ينشأ في فراغ. فالروايات المبنية على المظالم، سواء المتصورة أو الفعلية، التي تعد بالتمكين والتغيير الكاسح تكتسب جاذبية في السياقات التي تُنتهك فيها حقوق الإنسان، ويُستهان فيها بقواعد الحكم الرشيد وسيادة القانون، وتقايل المخاوف بالتجاهل، وتُسحق التطلعات.

٦ - وتحمل الدول الأعضاء المسؤولية الرئيسية عن التصدي للتطرف العنيف وخطاب الكراهية وكره الأجانب وغير ذلك من أشكال التعصب. فمنع العنف التزام وواجب تفرضه المبادئ والقيم المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيرهما من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. ويجب أن تكفل الدول الأعضاء، في أي تدابير تتخذ لمكافحة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحة التحريض على التمييز والعداء والعنف، التقيد بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان.

٧ - وتوفر خطة العمل لمنع التطرف العنيف (A/70/674) إطاراً شاملاً لمعالجة دوافع التطرف العنيف في سياق استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وتشدد خطة العمل على أهمية إشراك النساء والشباب والمجتمعات المحلية وتمكينهم بشكل كامل من أجل بناء القدرة على مواجهة التطرف العنيف الذي يُفضي إلى الإرهاب. وأوصت الجمعية العامة، في قرارها ٢٩١/٧٠ و ٢٨٤/٧٢ بشأن استعراض

استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، بأن تنظر الدول الأعضاء في إمكانية تنفيذ التوصيات ذات الصلة الواردة في خطة العمل، حسب ما يتوافق مع السياق الوطني.

ثانياً - تنفيذ منظومة الأمم المتحدة لقرار الجمعية العامة ٢٤١/٧٢

٨ - بفضل إصلاح الأمين العام لمبكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، استفادت منظومة الأمم المتحدة في تنفيذ القرار ٢٤١/٧٢ من وجود إطار مؤسسي أكثر بساطة وأفضل تنسيقاً لمنع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته.

٩ - ويوفر مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، تمشياً مع الولاية المسندة إليه من الجمعية العامة، القيادة اللازمة على صعيد السياسات والتنسيق لضمان إيلاء الأولوية الواجبة للتصدي للتطرف العنيف في سياق تعزيز ودعم تنفيذ الدول الأعضاء لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب على نحو شامل ومتوازن. ومثل إطلاق الأمم المتحدة الاتفاق العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٨، خطوة رئيسية أخرى للأمام نحو تعزيز النهج الجماعي الذي تتبعه الأمم المتحدة، مع احترام الولايات القائمة. وقد انضم للاتفاق حتى الآن ٣٦ كياناً من كيانات الأمم المتحدة، بالإضافة إلى المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) ومنظمة الجمارك العالمية.

١٠ - وفي إطار هذا الاتفاق العالمي الجديد، يرأس الأمين العام فريق عمل رفيع المستوى ليتولى زمام القيادة في تنفيذ الأمم المتحدة خطة العمل لمنع التطرف العنيف على نحو متكامل وتعاوني يستند إلى مواطن القوة والخبرة لدى جميع الكيانات ذات الصلة. ويعمل مكتب مكافحة الإرهاب بمثابة أمانة فريق العمل الرفيع المستوى ويرأس فريقاً عاماً للاتفاق العالمي معنياً بمنع ومكافحة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، بينما يعمل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (البرنامج الإنمائي) ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وتحالف الأمم المتحدة للحضارات، نواباً للرئيس. وهذا واحد من ثمانية أفرقة عاملة منشطة ومبسطة منشأة في إطار لجنة تنسيق برئاسة وكيل الأمين العام لمكتب مكافحة الإرهاب للإشراف على تنفيذ الاتفاق العالمي، بالاستناد إلى الأولويات المواضيعية للدول الأعضاء وبالانساق مع الركائز الأربع لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب.

١١ - وقد أمكن لكيانات الاتفاق العالمي، من خلال المشاريع المشتركة لبناء القدرات وتعبئة الموارد المشتركة وتعزيز تبادل المعلومات، أن تستفيد من مزاياها النسبية وتعزز الدعم الذي تقدمه إلى الدول الأعضاء من أجل إحداث أثر على أرض الواقع من حيث منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته.

ألف - لمحة عامة عن مشاريع الأمم المتحدة ومبادراتها لمواجهة التطرف العنيف

١٢ - شجعت الجمعية العامة في قراراتها ٢٩١/٧٠ و ٢٨٤/٧٢ كيانات الأمم المتحدة، تمشياً مع الولايات المنوطة بها، على تنفيذ التوصيات ذات الصلة الواردة في خطة العمل لمنع التطرف العنيف، بطرق منها تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء بناءً على طلبها. ويسترشد هذا العمل بمبدأ الملكية الوطنية، الذي تتحمل الدول الأعضاء بموجبه المسؤولية الرئيسية عن التصدي للتطرف العنيف وتتولى القيادة في هذا الصدد، بينما تقدم الأمم المتحدة الدعم.

١٣ - وتستند جميع أشكال المساعدة المقدمة من الأمم المتحدة للدول الأعضاء في التصدي للتطرف العنيف إلى الاحترام الأساسي لحقوق الإنسان وسيادة القانون، ويجب أن تمتثل لسياسة بذل العناية الواجبة لمراعاة حقوق الإنسان فيما يتعلق بدعم الأمم المتحدة لقوات الأمن غير التابعة لها. وتلتزم الأمم المتحدة بإدماج الجوانب الجنسانية في جهودها والتأكد من أن جميع أنشطتها في هذا الصدد مراعية للاعتبارات الجنسانية وتعكس حقوق الإنسان الواجبة للمرأة واحتياجاتها وفعاليتها ودورها القيادي. وقد أوعز الأمين العام أيضاً إلى منظومة الأمم المتحدة بإيلاء الأولوية لإشراك الشباب وتمكينهم كشركاء في الجهود الرامية إلى منع التطرف العنيف ومكافحته، الأمر الذي سيساعد على تحقيق استراتيجية الأمم المتحدة الطموحة للشباب.

١٤ - ومن خلال الاتفاق العالمي، حدد مكتب مكافحة الإرهاب ٤١٠ مشاريع أنجزتها الأمم المتحدة أو تعكف على تنفيذها على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني من أجل دعم الدول الأعضاء في منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته. وتغطي هذه المشاريع جميع المجالات السبعة ذات الأولوية المنصوص عليها في خطة العمل لمنع التطرف العنيف: ويهدف ٦٤ مشروعاً إلى تعزيز الحوار ومنع نشوب النزاعات؛ ويركز ٩٤ مشروعاً على تعزيز الحوكمة الرشيدة وحقوق الإنسان وسيادة القانون؛ ويتعلق ٥٥ مشروعاً بإشراك المجتمعات المحلية. ويركز ٦٠ مشروعاً على تمكين الشباب؛ ويسعى ٣٢ مشروعاً إلى زيادة المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة؛ ويسعى ٨٧ مشروعاً إلى تحسين التعليم وتنمية المهارات وتيسير فرص العمل؛ ويغطي ٤٢ مشروعاً الاتصالات الاستراتيجية وشبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. ومن حيث النطاق الجغرافي، هناك ١٠٤ مشاريع عالمية، في حين ينفذ ١٣٣ مشروعاً على صعيد إقليمي و ١٧٣ مشروعاً على صعيد وطني. وأخيراً، يركز ١٦٧ مشروعاً محددًا على أفريقيا، و ٧٣ مشروعاً على الشرق الأوسط وشمال أفريقيا، و ١٠٢ مشروع على آسيا و ١٦ مشروعاً على أوروبا و ١٣ مشروعاً على الأمريكتين.

١٥ - وسلطت الجمعية العامة الضوء في قرارها ٢٤١/٧٢ على المجالات المواضيعية التي يتعين على المجتمع الدولي اتخاذ إجراءات بشأنها والتي وردت مناقشتها في الفروع من جيم إلى ياء أدناه، وينعكس الكثير منها أيضاً في المجالات السبعة ذات الأولوية في خطة العمل لمنع التطرف العنيف.

باء- استراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية

١٦ - استكمالاً لخطة العمل لمنع التطرف العنيف، أطلق الأمين العام في ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٩ استراتيجية وخطة عمل الأمم المتحدة بشأن خطاب الكراهية، التي وضعت في أعقاب مشاورة مشتركة بين الوكالات بقيادة مستشاره الخاص المعني بمنع الإبادة الجماعية. وتحدد الاستراتيجية وخطة العمل تدابير ملموسة لتعزيز جهود الأمم المتحدة المبذولة لدعم الدول الأعضاء في معالجة الأسباب الجذرية والعوامل المحركة لخطاب الكراهية، تماشياً مع رؤية الأمين العام للمنوع، وفي الاضطلاع، بالتعاون مع المجتمع المدني والقطاع الخاص والشركاء الآخرين، بتنفيذ استجابات فعالة لمواجهة الأثر المدمر الذي يخلفه خطاب الكراهية على المجتمعات. وتعكس تلك التدابير أيضاً بشكل كامل القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في حرية الرأي والتعبير. وهي تستفيد بمبادرات الأمم المتحدة الحالية، بما فيها المبادرات المرتبطة بخطة عمل الرباط بشأن حظر الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو الدينية التي تشكل تحريضاً على التمييز أو العداوة أو العنف (A/HRC/22/17/Add.4، التذييل). والواقع أن التصدي

لخطاب الكراهية مسؤولة تقع على عاتق الجميع وهدف يتحقق على نحو أفضل بزيادة التعاون والتآزر. وعلى سبيل متابعة تنفيذ الاستراتيجية وخطة العمل، ستنظم الأمم المتحدة في المستقبل القريب مؤتمراً على المستوى الوزاري بشأن دور التعليم في التصدي خطاب الكراهية وبناء القدرة على مواجهته.

جيم - الاستراتيجيات الرامية إلى معالجة أسباب التطرف العنيف

١٧ - دعت الجمعية العامة الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، في قرارها ٢٩١/٧٠ و ٢٨٤/٧٢، إلى النظر في وضع خطط عمل وطنية وإقليمية لمنع التطرف العنيف، عندما يفضي إلى الإرهاب، وفقاً لأولوياتها. وقد زادت كيانات الأمم المتحدة من جهودها لتقديم الدعم في هذا الصدد، عند الطلب. وفي عام ٢٠١٨، نشر مكتب مكافحة الإرهاب دليلاً مرجعياً بشأن وضع خطط العمل الوطنية والإقليمية لمنع التطرف العنيف، وأوجز فيه المبادئ الموضوعية والإجرائية الرئيسية، المستمدة من الممارسات الجيدة لوضع خطط وطنية وإقليمية لمنع التطرف العنيف. وأطلق المكتب أيضاً برنامجاً عالمياً، في شراكة استراتيجية مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، لتيسير تقديم المساعدة التقنية، عند الطلب، من أجل وضع هذه الخطط وتنفيذها.

١٨ - ومن ثم، فقد دعمت الأمم المتحدة جامعة الدول العربية، ورابطة أمم جنوب شرق آسيا، والجماعة الكاريبية، والهيئة الحكومية الدولية المعنية بالتنمية، ودول الجنوب الأفريقي ودول آسيا الوسطى في وضع خططها واستراتيجياتها الإقليمية لمكافحة الإرهاب أو لمنع التطرف العنيف ومكافحته. وكذلك قدمت الأمم المتحدة الدعم لعدد متزايد من الدول الأعضاء التي تطلبه، ومنها الأردن، وإندونيسيا، وأوغندا، وتشاد، وترينيداد وتوباغو، وتونس، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والسودان، والصومال، والفلبين، وقيرغيزستان، وكينيا، ومالي، وملديف، وموريتانيا، ونيجيريا، وذلك من خلال مساعدتها على وضع خطط عمل وطنية وتنفيذها.

١٩ - ويقوم البرنامج الإنمائي، على النحو المبين في إطاره الاستراتيجي المعنون "منع التطرف العنيف من خلال التنمية الشاملة للجميع وتعزيز التسامح واحترام التنوع"، بدعم جهود التنمية التي تستهدف الأسباب الجذرية والدوافع الهيكلية للتطرف العنيف. ويركز النهج الوقائي للبرنامج، المبين في برنامجه العالمي بشأن الحلول الإنمائية لمنع التطرف العنيف (٢٠١٧-٢٠٢٠)، على العلاقة بين المجتمعات السلمية والتنمية الشاملة للجميع، وسيادة القانون وحقوق الإنسان، وجهود مكافحة الفساد، والحوكمة الرشيدة، والمشاركة المدنية والمشاركة السياسية، وعلى معالجة أوجه التفاوت الأفقية التي تغذي نزعة التطرف التي يمكن أن تؤدي إلى التطرف العنيف. فقد وضع مركز الخدمات الإقليمية لأفريقيا التابع لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، على سبيل المثال، مشروعاً إقليمياً يستغرق ست سنوات بشأن "منع ومواجهة التطرف العنيف في أفريقيا: نهج إنمائي"، ويهدف إلى معالجة العوامل الهيكلية المباشرة والكامنة التي تعزز نمو التطرف العنيف.

٢٠ - وتوجه مجالات الولاية الأساسية لإدارة الشؤون السياسية وبناء السلام، وهي منع نشوب النزاعات وحلّها والحفاظ على السلام، نحو منع نشوء الظروف المفضية إلى انتشار التطرف العنيف والسعي إلى دعم قدرة المجتمعات على الصمود واستجابة الحكومات. وتتبع الإدارة نهجاً شاملاً يتجاوز قضايا السلام والأمن التقليدية لدعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لمنع التطرف العنيف، وتسعى إلى تحليل الدوافع الكامنة وراء التطرف العنيف، مثل التهميش والإقصاء وعدم المساواة، والمساعدة على

معالجتها. ويجري الاضطلاع بجانب كبير من عمل الإدارة الأساسي المتعلق بالسلام والأمن في الميدان بواسطة البعثات السياسية الخاصة، التي يُنشر بعضها، إلى جانب عمليات السلام التي تقودها إدارة عمليات حفظ السلام، في بيئات تتسم بوجود عناصر متطرفة عنيفة.

٢١ - وتؤدي البعثات السياسية الخاصة وعمليات السلام دوراً هاماً في معالجة دوافع التطرف العنيف من خلال دعم العمليات السياسية الشاملة التي تساعد على معالجة المظالم، وتيسير المصالحة على الصعيد المحلي، ومساعدة السلطات الوطنية على إنشاء وتعزيز المؤسسات المعنية بسيادة القانون والمسائل الأمنية التي تخضع للمساءلة وتتسم بالفعالية. فعلى سبيل المثال، تساعد بعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في مالي على تعزيز الأمن وكفالة بيئة آمنة وإنسانية لاحتجاز السجناء الشديدي الخطورة، مما يقلل إلى أقصى درجة من مخاطر التشدد والتطرف العنيف في السجناء. وقامت بعثة الأمم المتحدة لتقديم المساعدة إلى الصومال بدعم وضع وتنفيذ استراتيجية وخطة عمل الصومال الوطنيتين لمنع التطرف العنيف ومكافحته. وقدمت البعثة أيضاً المشورة الاستراتيجية في مجال السياسات من أجل فك ارتباط مقاتلي حركة الشباب السابقين بتلك الجماعة وإعادة تأهيلهم وإعادة إدماجهم. وفي سبيل دعم تطوير القدرات التقنية الإقليمية، قام الاتحاد الأفريقي، بالتعاون مع إدارة عمليات السلام والبنك الدولي ومكتب الأمم المتحدة لدى الاتحاد الأفريقي، بوضع توجيهات تشغيلية محددة بشأن نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج وصلتها بمكافحة التطرف العنيف. وفي إطار المرحلة الثالثة من المشروع الإقليمي المعنون "خطة العمل المشتركة من أجل تنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في وسط آسيا"، قام مركز الأمم المتحدة الإقليمي للدبلوماسية الوقائية لمنطقة وسط آسيا ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، وهو فرع بناء القدرات التابع لمكتب مكافحة الإرهاب، بتنظيم حلقة عمل إقليمية في نور سلطان، في أيار/مايو ٢٠١٨، بشأن معالجة الأوضاع المؤدية إلى انتشار التطرف العنيف والإرهاب في آسيا الوسطى.

٢٢ - ولفهم العلاقات المعقدة بين المرأة ونوع الجنس والتطرف العنيف أهمية بالغة بالنسبة لجهود الوقاية. فالنساء لسن مجرد ضحايا؛ وإنما هنّ يضلّعن بأدوار مختلفة، وبعضهن تدعمن الجماعات المتطرفة العنيفة فعلياً باستدراج الآخرين وتجنيدهم، وجمع الأموال، والمشاركة في العنف. وتقوم هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بالتعاون مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بإجراء بحوث مراعية الاعتبارات الجنسانية بشأن دوافع التطرف المفضي إلى الإرهاب في صفوف النساء وبشأن آثار استراتيجيات مكافحة الإرهاب على حقوق الإنسان الواجبة للمرأة وعلى المنظمات النسائية. وفي شباط/فبراير ٢٠١٩، نشرت المديرية التنفيذية تقريراً بشأن الاتجاهات عنوانه "الأبعاد الجنسانية للتصدي للمقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين: وجهات نظر بحثية". وتشجع هيئة الأمم المتحدة للمرأة أيضاً إيجاد مجتمعات قادرة على مقاومة النزاعات ومتسامحة يمكنها معالجة دوافع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب من خلال جهود الوقاية التي تيسر مشاركة المرأة ودورها القيادي وحماية حقوقها.

دال - احترام وحماية حقوق الإنسان وسيادة القانون

٢٣ - ما فتئت الأمم المتحدة تتمسك على نحو واضح بوجود أن تتقيّد جميع التشريعات والسياسات العامة والاستراتيجيات والممارسات الرامية إلى منع التطرف العنيف الذي يفضي إلى الإرهاب بحقوق الإنسان العالمية وسيادة القانون وأن تحميها. ويشمل ذلك احترام حرية المعتقدات وحرية التعبير، لا سيما

من جانب وسائط الإعلام وعلى شبكة الإنترنت، والتحرر من التمييز من أي نوع. وتواصل الأمم المتحدة تشجيع الدول الأعضاء على أن تركز اهتمامها فيما تتخذه من تدابير للتصدي للتطرف العنيف على السلوك الفعلي للأفراد والجماعات، بدلاً من التركيز على المعتقدات أو الآراء التي يؤمنون بها. فعندما تنطوي جهود الدول الأعضاء على تجاهل سيادة القانون، وانتهاك القانون الدولي، فإنها لا تكون متعارضة مع القيم التي تسعى إلى ترسيخها فحسب، بل قد توجج أيضاً التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. وعلى العكس من ذلك، عندما تتبنى الدول الأعضاء القواعد والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، وتشجع الحكم الرشيد، وتدعم سيادة القانون، وتقضي على الفساد، فإنها تساعد على بناء التماسك الاجتماعي، وتعزيز التسامح، والتقليل من جاذبية التطرف العنيف.

٢٤ - وتقدم كيانات الأمم المتحدة المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء لضمان أن تحرص في جهودها الرامية إلى منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته على احترام حقوق الإنسان وسيادة القانون وحمايتها بشكل كامل. فقد عمل مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، مثلاً، مع مجلس المعونة القضائية في نيجيريا على تقديم التدريب لمحامي الدفاع لضمان تقديم المشتبه في انتمائهم لجماعة بوكو حرام في البلد للمحاكمة وفقاً للإجراءات القانونية الواجبة. ويضطلع المكتب أيضاً بتعزيز قدرات الوحدة القضائية لمكافحة الإرهاب والدوائر المتخصصة لمكافحة الإرهاب في النيجر على التحقيق في قضايا الإرهاب والمحاكمة عليها والفصل فيها بطريقة فعالة، مع احترام حقوق الإنسان في الوقت ذاته.

٢٥ - وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، أصدرت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان منشورها المعنون *توجيهات للدول بشأن تدابير التصدي للتهديد الذي يشكله المقاتلون الأجانب المتوافقة مع حقوق الإنسان*، الذي وُضع من خلال الاتفاق العالمي، والذي يزود الدول الأعضاء بتوجيهات عملية في جهودها الرامية إلى تنفيذ قراري مجلس الأمن ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢٣٩٦ (٢٠١٧). ويتضمن هذا المنشور فصلاً عن منع التطرف العنيف والتحريض على الإرهاب ومكافحتهم يوفر بعض المشورة في مجال حقوق الإنسان.

٢٦ - واستمرت المقررة الخاصة المعنية بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية في سياق مكافحة الإرهاب في جمع المعلومات المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان والحريات الأساسية التي يُدعى ارتكابها في سياق مكافحة الإرهاب، وفي التماس تلك المعلومات وتلقيها وتبادلها. وسلط الضوء، في تقريرها الأخير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان (A/HRC/40/52)، على إساءة استخدام التدابير الأمنية الرامية إلى منع ومكافحة التطرف العنيف وتوجيهها ضد الأنشطة المشروعة التي يحميها القانون الدولي، ولا سيما تلك التي يضطلع بها المجتمع المدني والمدافعون عن حقوق الإنسان.

٢٧ - وفي تموز/يوليه ٢٠١٨، أنشأ مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب البرنامج الشامل لدعم ضحايا الإرهاب بهدف التضامن مع الضحايا، والارتقاء بدعم وتعزيز حقوقهم واحتياجاتهم وإسراع أصواتهم بشكل أفضل من أجل الإسهام في القدرة على الصمود والوقاية. وقام المركز أيضاً بنشر "دليل الممارسات الجيدة لدعم رابطات الضحايا في أفريقيا والشرق الأوسط" لتعزيز معرفة وفهم الكيفية التي يمكن بها دعم الضحايا بطريقة تمنع التطرف العنيف. وسوف يتبعه دليل مماثل لآسيا.

هاء - منع العنف ضد المرأة

٢٨ - إن النساء من جميع الأعمار يمثلن أيضاً أهدافاً متعددة لأعمال التطرف العنيف. فقد أصبح العنف ضد المرأة والفتاة أسلوباً شائعاً تستخدمه الجماعات المتطرفة العنيفة لتوليد الإيرادات، ولإرهاب وقمع وإخضاع مجتمعات بأكملها، بما في ذلك من خلال استخدام العنف الجنسي والاستعباد الجنسي، والزواج القسري، ومنع الوصول إلى التعليم. وفي كثير من الحالات، تُكره المرأة إكراهاً على الانضمام إلى الجماعات المتطرفة العنيفة والانخراط في أعمال العنف أو تُستدرج إلى ذلك، في حين أن بعض النساء يفعلن ذلك بدافع من اقتناعهن الخاص.

٢٩ - وتلتزم الأمم المتحدة بمنع جميع أشكال العنف ضد المرأة وتعزيز حقوق المرأة ومشاركتها وقيادتها وتمكينها على صعيد السياسات والاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته. ويشمل ذلك دعم منظمات المجتمع المدني التي تقودها النساء والتي تنشط في التصدي للتطرف العنيف من خلال بناء التماسك الاجتماعي والتسامح وقدرة المجتمعات المحلية على الصمود وقيادة الجهود الرامية إلى تخليص مستخدمي العنف من المتطرفين السابقين من نزعة التشدد وإعادة إدماجهم. ويتركز اهتمام أحد الأفرقة العاملة الثمانية المنشأة في إطار الاتفاق العالمي على اعتماد نهج يراعي الاعتبارات الجنسانية في منع الإرهاب ومكافحته، برئاسة هيئة الأمم المتحدة للمرأة.

٣٠ - وقد أبرزت هيئة الأمم المتحدة للمرأة الدور الهام الذي تؤديه المرأة في منع ومكافحة التطرف العنيف الذي يفضي إلى الإرهاب، واستهداف الجماعات الإرهابية حقوق الإنسان الواجبة للمرأة، وآثار التدابير المضادة على حقوق المرأة والمنظمات النسائية. وكذلك تنفذ الهيئة مشاريع بحثية لاستكشاف مختلف جوانب الأدوار التي تضطلع بها المرأة في منع التطرف العنيف، وأثر التطرف العنيف في شرق أفريقيا ومنطقة الساحل وآسيا الوسطى ومنطقة البلقان وجنوب وجنوب شرق آسيا. وتدعم هيئة الأمم المتحدة للمرأة منظمات المجتمع المدني التي تتولى النساء قيادتها لتعزيز الثقة والتفاعل مع الجهات الفاعلة في قطاع الأمن والعمليات التي يضطلع بها القطاع. وقد أعدت، بالتعاون مع مفوضية حقوق الإنسان، مذكرة توجيهية بشأن تعميم مراعاة المنظور الجنساني في البرامج الرامية إلى منع التطرف العنيف.

٣١ - ومن أجل تطوير قاعدة الأدلة الخاصة بجهود البرمجة الجديدة المتعلقة بالجوانب الجنسانية للتصدي للتطرف العنيف، نشر برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كانون الثاني/يناير ٢٠١٩ دراسة عالمية بعنوان *المرأة غير المرئية: الأبعاد الجنسانية للعودة وإعادة الإدماج والتأهيل*، بالشراكة مع الشبكة الدولية لعمل المجتمع المدني، واستجابة للحاجة الملحة إلى البحوث العملية المنحى المتعلقة بالأدوار التي تؤديها المرأة وعمل المنظمات التي تقودها النساء في عمليات إعادة الإدماج والتأهيل. وتعتبر الدراسة تجارب النساء والمنظمات التي تقودها المرأة دروساً بالغة الأهمية لتصميم تدابير فعالة لمكافحة التطرف العنيف وتنفيذها.

٣٢ - ويسعى مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إلى تعميم مراعاة المنظور الجنساني، والقضاء على التمييز وتعزيز احترام حقوق الإنسان الواجبة للمرأة على نطاق التحقيق في قضايا الإرهاب وإجراءات المحاكمة المتعلقة بها والفصل فيها. ويشمل ذلك التركيز بشكل خاص على المساءلة عن العنف الجنسي والعنف الجنساني الذي ترتكبه الجماعات الإرهابية وتقديم المساعدة للضحايا. وفي أيار/مايو ٢٠١٩، نشر المكتب "دليل الأبعاد الجنسانية لتدابير العدالة الجنائية للتصدي للإرهاب"، الذي

تناول فيه الأطر القانونية والسياساتية والممارسات الجيدة للتحقيق في جرائم الإرهاب والمحكمة عليها بمزيد من الفعالية من خلال إدماج منظور جنساني فيها.

٣٣ - وتدعم اليونسكو الدول الأعضاء في اعتماد الأطر القانونية لوسائل الإعلام أو استعراضها أو تعزيزها من منظور المساواة بين الجنسين من أجل منع التحريض على الكراهية وأي شكل من أشكال التمييز القائم على أساس نوع الجنس ومن أشكال العنف في وسائل الإعلام، بما يشمل الطرق التي قد تؤدي إلى التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

واو - النهوض بالتنمية المستدامة

٣٤ - ثمة اعتراف متزايد بالترابط بين منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، وتعزيز التنمية المستدامة. ولا يمكن أن تترسخ التنمية المستدامة في البلدان التي يتوطن فيها العنف أو النزاع. فالتطرف العنيف وخطاب الكراهية وأشكال التعصب الأخرى تؤدي إلى تفاقم الإحساس بعدم الأمن وقد تؤدي إلى تكرار اندلاع أعمال العنف التي تعوق النمو الاقتصادي الشامل للجميع. وتستغل الجماعات المتطرفة العنيفة التحديات الإنمائية القائمة، من قبيل أوجه عدم المساواة والفقر وسوء الإدارة، فتؤدي بذلك إلى تفاقم هذه المظالم وإيجاد حلقة مفرغة من التدهور، الأمر الذي يؤثر بصفة خاصة على الفئات المهمشة.

٣٥ - وتمثل خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ واحداً من أنجع الأطر المتاحة للدول الأعضاء وأكثرها فعالية وتحفيزاً من أجل منع نشوب النزاعات والعنف من جميع الأنواع، ولا سيما الهدف ١٦ المتعلق ببناء مجتمعات سلمية وعادلة وشاملة للجميع. ويمكن أن تؤدي الزيادة في مستويات الشمول والتسامح في المجتمعات المحلية إلى تحسين الحوكمة وإلى زيادة قدرة المجتمعات على مقاومة الأيديولوجيات المتطرفة العنيفة وتحدي الذين يعتنقونها.

٣٦ - وتقدم الأمم المتحدة الدعم للدول الأعضاء في تعبئة الجهود من أجل القضاء على الفقر والأمية، والتصدي لتغير المناخ، والحد من أوجه عدم المساواة سواء داخل الدول أو فيما بينها، بغية عدم ترك أي أحد خلف الركب، مما يساهم في منع التطرف العنيف. ويساعد البرنامج الإنمائي على ضمان الإدماج الكامل لنهج متعلق بالتنمية المستدامة في خطط العمل الوطنية والإقليمية لمنع التطرف العنيف. وقدم البرنامج المساعدة للاتحاد الأفريقي ولجنة حوض بحيرة تشاد في وضع استراتيجية تحقيق الاستقرار والإنعاش وبناء القدرة على الصمود في المناطق المتضررة من جماعة بوكو حرام في منطقة حوض بحيرة تشاد، التي اعتُمدت في شهر آب/أغسطس ٢٠١٨. وتشمل هذه الاستراتيجية ركيزة متعلقة بمنع التطرف العنيف تصب تركيزها على نزع سلاح الأشخاص المرتبطين بجماعة بوكو حرام وتسريحهم وإعادة تأهيلهم وإعادة استيعابهم وإعادة إدماجهم.

زاي - الإسهام في التعليم وتنمية المهارات

٣٧ - يعتقد الأمين العام اعتقاداً راسخاً أن إتاحة الفرص لتوفير التعليم العالي الجودة وتنمية المهارات تمثل واحداً من أكثر السبل فعالية لتمكين الشباب، ومنع التطرف العنيف ومكافحته. وتدعم الأمم المتحدة الدول الأعضاء في تنفيذ البرامج والسياسات التي تعزز تعليم المواطنة العالمية والتسامح واحترام التنوع وحقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تقوم اليونسكو بتنفيذ أكثر من ١٥٠ نشاطاً على مستوى

العالم لمنع التطرف العنيف، من خلال التعليم، وتمكين الشباب، والتواصل، وتوفير المعلومات، والدفاع عن التراث الثقافي.

٣٨ - وفي العراق، أطلقت اليونيسكو المرحلة الأولى من مبادراتها "إحياء روح الموصل"، التي تشمل تدريب ما يزيد على ٥٠٠ معلم للمساعدة في منع التطرف العنيف، من خلال رؤية شاملة ومتكاملة للتعافي وإعادة الإعمار تقوم على أساس من الثقافة والتعليم. وفي حزيران/يونيه ٢٠١٨، تعاونت اليونيسكو مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا على إعداد المنشور المعنون *التصدي لمعاداة السامية من خلال التعليم - مبادئ توجيهية لوضعي السياسات*، الذي يتضمن اقتراحات لبناء قدرة الشباب على مقاومة الأفكار المعادية للسامية وجميع أشكال التعصب والتمييز. وأطلقت اليونيسكو أيضاً مشروعاً مشتركاً مع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بشأن منع التطرف العنيف من خلال تمكين الشباب في الأردن وتونس وليبيا والمغرب، ويقدم المشروع الدعم للمبادرات المحلية التي يقودها الشباب في ميادين التعليم والعلوم والثقافة ووسائل الإعلام من أجل تزويد الشباب بالمعارف والأدوات والمهارات التي يحتاجونها لمكافحة التشدد والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

٣٩ - وقد وسَّع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب نطاق جهوده الرامية إلى الاستفادة بالتدريب المهني من أجل إكساب المهارات التي تبني القدرة على مواجهة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، وزيادة فرص العمل المتاحة للشباب. وقد أقام شراكة مع منظمة العمل الدولية والوكالات الوطنية لتدريب أكثر من ٣٧٠ معهداً من معاهد التدريب التقني والمهني في باكستان وبنغلاديش في مجالات التنمية الفعالة للمهارات والتوظيف والمشاركة المدنية والتسامح والشمول، بحيث يمكن لها أن تساعد الشباب على تأمين العمل اللائق من أجل إعالة أسرهم. وفي باكستان، قدم المركز أيضاً تدريباً مباشراً للأحداث الصغار في السجون على الحرف المطلوبة في السوق، من قبيل صيانة الأجهزة الكهربائية والخياطة وميكانيكا الدرجات النارية. وهو يعتزم توسيع نطاق هذه المبادرة، حسب الطلب، لتشمل بلداناً أخرى في جنوب وجنوب شرق آسيا، وكذلك في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا والقرن الأفريقي.

٤٠ - ومنذ عام ٢٠١٦، يضطلع برنامج بناء السلام الشباب التابع لتحالف الأمم المتحدة للحضارات بتدريب الشباب والشبان من غرب أفريقيا والشرق الأوسط وشمال أفريقيا في إطار تجربة للحوار وبناء السلام بين الثقافات. ويهدف البرنامج إلى دعم نمو شبكات من بناء السلام الشباب المزودين بالأدوات اللازمة للتصدي للقوالب النمطية السلبية، وللتحامل والاستقطاب، من أجل بناء مجتمعات أكثر سلاماً وشمولاً للجميع ومعالجة دوافع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

٤١ - وتسعى مبادرة التعليم من أجل العدالة التي يضطلع بها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، والتي اعتمدت في مؤتمر الأمم المتحدة الثالث عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، إلى منع الجريمة وتعزيز ثقافة الامتثال للقانون من خلال أنشطة مصممة للتعليم الابتدائي والثانوي والعالوي. وقد أعدت هذه المبادرة ١٤ وحدة نموذجية جامعية لمكافحة الإرهاب، ومنها وحدات لمنع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، ودليل لتدريس دورات في مكافحة الإرهاب لطلاب المرحلة الجامعية وطلاب الدراسات العليا.

٤٢ - وفي عام ٢٠١٨، عمل البرنامج الإنمائي مع الوكالات الوطنية والمحلية في نيجيريا لتحديد ١٠٠ من الشباب المعرضين للخطر، شاركوا في برنامج لمدة أسبوعين يغطي مسائل من قبيل القيادة،

والمسؤولية المدنية، ومنع نشوب النزاعات، وحقوق الإنسان، والعنف الجنسي والجنساني. وتتعاون مجالس الشباب المركزية والمحلية في كوسوفو مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومتطوعي الأمم المتحدة لإدارة مشروع لإيجاد فرص العمل للشباب في خمس بلديات. وترى هذه المجالس أن عملها يرتبط ارتباطاً مباشراً بالجهود الأوسع نطاقاً التي تُبذل للتصدي للدوافع المحلية للتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

٤٣ - ويعكف مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بالاشتراك مع اليونسكو وجامعة الدول العربية، على تنفيذ مشروع لتعزيز الحوار والتسامح والانفتاح من خلال وسائط الإعلام لمكافحة الخطاب المرتبط بالإرهاب في المنطقة العربية. وسيستفيد هذا المشروع من الدور الذي تؤديه وسائط الإعلام في تهيئة مناخ لتعزيز الحوار والاحترام والتفاهم المتبادل من خلال تعزيز محو الأمية الإعلامية والمعلوماتية بين ٢٤٠ من الشباب، وتنظيم حملات الدعوة، وتحسين المعايير الصحفية والنهوض بالمعارف والوعي لدى ٢٦٠ من العاملين في وسائط الإعلام.

٤٤ - والتتقيف في مجال حقوق الإنسان ضروري لمنع انتهاكات حقوق الإنسان والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب على المدى الطويل. وفي أيلول/سبتمبر ٢٠١٨، كلف مجلس حقوق الإنسان مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان بإعداد خطة عمل للمرحلة الرابعة (٢٠٢٠-٢٠٢٤) من البرنامج العالمي للتتقيف في مجال حقوق الإنسان، المخصصة للشباب. وتعكف المفوضية الآن، بالتشاور مع جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بمن فيهم شبكات ومنظمات الشباب، على إعداد خطة العمل هذه، التي ستوفر إرشادات بشأن وضع استراتيجيات وبرامج وطنية فعالة للشباب فيما يتعلق بالتتقيف في مجال حقوق الإنسان.

حاء - مشاركة المجتمعات المحلية في مكافحة التطرف العنيف، بسبل منها تعزيز الصلات بين المجتمعات المحلية والتركيز على روابطها ومصالحها المشتركة

٤٥ - يمكن أن يؤدي تعزيز مشاركة المجتمعات المحلية دوراً هاماً في مكافحة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب والتصدي للأشكال الأخرى من التعصب والتمييز والعنف. فهو يساعد على بناء الثقة على مستوى المجتمعات المحلية، وتوفير منديات للحوار بين الثقافات والأديان، والتمكين من تحديد المظالم في مرحلة مبكرة. وتدرك الأمم المتحدة عدم إمكان التصدي للعنف والتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب إلا من خلال اعتماد نهج شامل، يستوعب جميع شرائح المجتمع. وللزعماء الدينيين والمنظمات الدينية والمجتمع المدني والمرأة والشباب ووسائط الإعلام والقطاع الخاص جميعاً دور هام يؤديه في تعزيز التسامح واحترام التنوع الثقافي والديني، ووضع وتنفيذ التدابير الرامية إلى التصدي للخطاب المدمر وخطاب الكراهية الذي يصدر عن مستخدمي العنف من المتطرفين.

٤٦ - وفي سياقات حفظ السلام الواقعة تحت تأثير التطرف العنيف، تعمل عناصر الشؤون المدنية مع المجتمعات المحلية على منع النزاع الطائفي والتخفيف من حدته وعلى تعزيز التماسك الاجتماعي والمصالحة من خلال طائفة واسعة من الأنشطة، وبالإضافة إلى ذلك، تعكف عناصر الشؤون المدنية على تحسين المحلية، والرياضة، والأنشطة الاجتماعية. وبالإضافة إلى ذلك، تعكف عناصر الشؤون المدنية على تحسين التواصل بين المجتمعات المحلية والسلطات المحلية وقوات الأمن بتقديم الدعم لإنشاء آليات الإنذار المبكر المجتمعية من أجل منع تصاعد التوترات وتحوّلها إلى العنف. ومن وسائل الحيلولة دون تجنيد الجماعات

المسلحة للشباب المعرضين للخطر تنفيذ نُهج مبتكرة، كمشاريع الحد من العنف المجتمعي وتعزيز التماسك الاجتماعي والفرص الاقتصادية.

٤٧ - ويطبق تحالف الأمم المتحدة للحضارات، في شراكة مع مجموعة بي إم دبليو، مبادرة لمنح جائزة للابتكار في مجال العلاقات بين الثقافات تهدف إلى إيجاد الدعم النقدي والعيني اللازم وتوفيره للمبادرات الشعبية التي تتسم بدرجة عالية من الابتكار وترمي إلى التخفيف من حدة التوترات والنزاعات القائمة على الهوية في جميع أنحاء العالم. وتعزز هذه المشاريع الحوار والتفاهم بين الثقافات، فتقدم بذلك مساهمات حيوية في تحقيق الازدهار والسلام. ويقدم صندوق التضامن للشباب التابع للتحالف التمويل الأولي للمبادرات التي يقودها الشباب بغرض تعزيز إقامة علاقات ببناء طويلة الأمد بين الناس من مختلف الخلفيات الثقافية والدينية تعزيزاً لسلام المجتمعات. ويؤدّد التحالف منظمات الشباب المختارة في إطار صندوق التضامن للشباب بالتدريب المتعمق والمساعدة التقنية وفرص الربط الشبكي لتعزيز تنفيذ المشاريع الممولة.

٤٨ - ويدعم البرنامج الإنمائي النساء والشباب والزعماء الدينيين ومنظماتهم بوصفهم مناصرين في منع التطرف العنيف، ويساعد على إيجاد الفرص لمشاركتهم النشطة في بناء التماسك الاجتماعي على مستوى المجتمعات المحلية. ففي السودان، تم إطلاق مبادرة "مساحات التنفس للشباب" في إطار مشروع البرنامج الإنمائي "شراكة في مواجهة التطرف العنيف" بهدف تعزيز فعالية الشباب والتماسك الاجتماعي. وتركز هذه المبادرة على تحديد مساحات الحوار المحلية التي يمكن فيها للشباب التعبير بأمان عن أفكارهم، وتصميم أنشطتهم وإشراك أقرانهم وغيرهم من أفراد المجتمع المحلي في منع التطرف العنيف. وفي الفلبين، يساعد البرنامج الإنمائي رؤساء ثماني بلديات معرضة للخطر في مقاطعة لاناو ديل سور في وضع برامج فعالة للإنذار المبكر والاستجابة. ويعمل الزعماء الدينيون والتقليديون، وأجهزة الأمن والجماعات المدنية مع مسؤولي الحكومات المحلية على تحليل المعلومات المستمدة من مجتمعاتهم المحلية وتنظيم الاستجابات الملائمة.

٤٩ - ويواصل مكتب الأمم المتحدة المعني بمنع الإبادة الجماعية والمسؤولية عن الحماية تقديم الدعم لتنفيذ خطة عمل القيادات الدينية لمنع التحريض على العنف المحتمل أن يؤدي إلى جرائم وحشية، التي تتضمن توصيات مفصلة لمنع التحريض على العنف ومكافحته، وتعزيز الحوار والتعاون، والإسهام في بناء مجتمعات مسالمة وعادلة وشاملة للجميع. وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٨، شارك المكتب في تنظيم نشاط تدريبي للصحفيين في جمهورية أفريقيا الوسطى بشأن منع التحريض على ارتكاب جرائم وحشية. وفي آذار/مارس ٢٠١٩، بدأ المكتب المرحلة التجريبية لبرنامج جديد معنون "تعزيز المجتمعات السلمية والشاملة للجميع: دور التعليم الديني" في بنغلاديش، يركز على الكيفية التي يمكن أن يساعد بها التعليم الديني على تعزيز مفاهيم التعددية واحترام التنوع والمواطنة الشاملة. وحضر الاجتماع ٧٥ مشاركاً من مجموعة من مؤسسات التعليم العلماني والديني، وأسفر عن التزم بإنشاء أول مجلس مشترك بين الأديان في بنغلاديش.

٥٠ - ويضع مكتب مكافحة الإرهاب استراتيجية للتواصل بغية الأخذ بنهج أكثر انتظاماً للتشاور مع منظمات المجتمع المدني لضمان أن تنعكس آراء المجتمع المدني بشكل كامل في سياسات وبرامج الأمم المتحدة لمنع ومكافحة الإرهاب وما يكمن وراءه من انتشار التطرف العنيف. وتستكشف هذه الاستراتيجية الممارسات الجيدة لكيانات الاتفاق العالمي الأخرى، ومن شأنها أن تفضي إلى توصيات بشأن الكيفية التي يمكن بها لمكتب مكافحة الإرهاب أن يضيف إلى الجهود المبذولة حالياً ويكملها.

طاء - نشر المعلومات عن التسامح والاحترام المتبادل

٥١ - ثمة حاجة واضحة ومُلحّة إلى نشر المعلومات وتعزيز الخطاب الإيجابي الذي ينشر ثقافة تقوم على السلام والتسامح والاحترام المتبادل بوصفها بدائل مقنعة للدعاية المخادعة التي تستخدمها الجماعات المتطرفة العنيفة. ويشمل ذلك استخدام قوة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي والتكنولوجيا الجديدة، من خلال نُهج تشاورية، لإيجاد وعي عام بالأخطار التي ينطوي عليها خطاب الكراهية والعنصرية وكراهية الأجانب، ولتعزيز الحوار بين جميع الأديان والمعتقدات والثقافات والأشخاص من أجل المساعدة على منع التطرف العنيف ومكافحته.

٥٢ - ويقوم مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، من خلال مشروعه العالمي "منع التطرف العنيف من خلال الاتصالات الاستراتيجية"، بتقديم الدعم للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني في مكافحة خطاب الإرهابيين الذي يبث الانقسام والكراهية، وفي تعزيز الخطاب الذي يبعث القدرة على المقاومة والتماسك بدلاً من ذلك. ويقدم المشروع التدريب المتخصص والمصمم خصيصاً لتحسين مهارات الاتصالات الاستراتيجية التقنية لدى المستفيدين، مثل تصميم الحملات، وتحليل الجماهير ورصدها وتقييمها. ويعزز المشروع كذلك فهم الكيفية التي تستغل بها الجماعات المتطرفة العنيفة الاتصالات الاستراتيجية، لكي تتمكن الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية والمجتمع المدني من القيام بردود فعالة. ومن ثم جرى تقديم المساعدة التقنية من خلال المشروع، في عام ٢٠١٨، إلى حكومة الفلبين لكفالة إدماج الاتصالات الاستراتيجية الفعالة في خطة عملها الوطنية لمنع التطرف العنيف ومكافحته. وكذلك تم الاضطلاع في إطار المشروع بأنشطة في ترينيداد وتوباغو لإتاحة الفرص للحكومة والمنظمات المجتمع المدني لتنسيق خيارات العمل معاً على بناء حملات فعالة للاتصالات وخطاب استراتيجي متسق.

٥٣ - ولإثارة الوعي العام باحتياجات ضحايا الإرهاب وحقوقهم وتعزيز أصواتهم بوصفهم رسلاً أقوى للسلام والتسامح، يصدر مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وإدارة الأمم المتحدة للتواصل العالمي سلسلة وثائقية عن ضحايا الإرهاب تشمل موجزات عن الناجين من الهجمات الإرهابية وجهودهم لتحويل تجربتهم المساوية إلى عمل إيجابي. وتم إنتاج أفلام وثائقية عن الضحايا الناجين في مالي والنرويج، ويجري حالياً وضع اللمسات الأخيرة على أفلام عن الناجين من تشاد والكاميرون. وبوابة الأمم المتحدة الإلكترونية لدعم ضحايا الإرهاب، التي توفر الموارد العملية للضحايا وتزوّددهم بالمعلومات، تعمل أيضاً بمثابة منبر لإبراز أصواتهم من خلال قسم للوسائط المتعددة. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٨، أصدر الأمين العام تقريراً إلى الجمعية العامة بشأن اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا الإرهاب وإجلالهم (A/73/599)، الذي احتفل به للمرة الأولى في ٢١ آب/أغسطس ٢٠١٨، وضمّنه تفاصيل عمل الأمم المتحدة لدعم ضحايا الإرهاب والدفاع عنهم.

٥٤ - ويشمل العمل الذي تضطلع به المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بشأن مكافحة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب التحدي المتمثل في مكافحة الخطاب الإرهابي، تمشياً مع قرار مجلس الأمن ٢٣٥٤ (٢٠١٧)، اعترافاً بأن هذا الخطاب أسلوب رئيسي يُستخدم لتحريض الأشخاص ودفعهم إلى التشدّد وتجنيدهم لارتكاب أعمال إرهابية. وتجمع المديرية معلومات عن الممارسات الجيدة في مكافحة الخطاب الإرهابي وتُطلع عليها الدول الأعضاء وغيرها من الشركاء الدوليين، في مناسبات منها الاجتماعات السنوية للجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب. وفي الإضافة إلى المبادئ التوجيهية المتعلقة بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب (S/2018/1177)،

المرفق)، حثت اللجنة الدول على الترويج لبدائل سلمية للخطاب الذي يتبناه المقاتلون الإرهابيون الأجانب، ومعالجة الدوافع الكامنة وراءه، والعمل مع طائفة واسعة من الجهات الفاعلة، بوسائل منها مشاركة الشباب والنساء والأسر وامتلاكهم زمام الأمور؛ والقيادات الدينية والثقافية والتربوية والمجتمعية؛ وغير أولئك من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني؛ وضحايا الإرهاب؛ ووسائل الإعلام؛ وكيانات القطاع الخاص. ومن خلال الاتفاق العالمي، يقوم مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية بتجميع الممارسات الجيدة والتوصيات المتعلقة بالرصد والتقييم الفعالين ومجموعة أدوات لازمة للدول الأعضاء والمجتمع المدني والجهات الرئيسية الأخرى صاحبة المصلحة للمشاركة في مكافحة الخطاب الإرهابي، سواء على شبكة الإنترنت أو خارجها.

٥٥ - وإدارة التواصل العالمي مستمرة في إذكاء الوعي العالمي بخصوص نبد العنف واحترام حقوق الإنسان وتعزيز التسامح وتقديم الدعم لهذا الغرض. وباستخدام الإدارة ما لديها من وسائل الإعلام التقليدية والرقمية والمنصات المتعددة اللغات والشبكة العالمية لمراكز الأمم المتحدة للإعلام، شجعت عمل منظومة الأمم المتحدة في مجال منع العنف وتعزيز التفاهم والحوار بين الحضارات. وكثيراً ما كانت هذه الأنشطة ترتبط بالاحتفال بمناسبات دولية، من قبيل اليوم الدولي للسلام، واليوم الدولي لللاعنف، واليوم الدولي للقضاء على التمييز العنصري، واليوم الدولي للتسامح.

٥٦ - ومهرجان فيديو الشباب لتعزيز التعددية هو مبادرة مشتركة بين تحالف الأمم المتحدة للحضارات والمنظمة الدولية للهجرة، أُطلقت في عام ٢٠٠٩ وتدعو الشباب إلى تقديم مقاطع فيديو أصلية وخالقة تركز على المسائل الاجتماعية الملحة، ومنها الهجرة والتنوع والإدماج الاجتماعي ومنع كراهية الأجانب. ومن خلال دعم التوزيع العالمي للإنتاج المتعدد الوسائط المقدم من الشباب، يعترف المهرجان بهم كعوامل قوية لإحداث التغيير الاجتماعي الإيجابي في عالم كثيراً ما يتسم بالتعصب والانقسامات الثقافية والدينية. وتواصل مبادرة التحالف "#نشر عدم الكراهية" إشراك وسائل الإعلام العالمية في حوار بشأن خطاب الكراهية، وتبادل الدروس المستفادة من أجل تعزيز الخطاب المضاد في وسائل الإعلام التقليدية والجديدة على حد سواء.

٥٧ - وتمثل مبادرة "# حياة متطرفة" شراكة تجمع بين الخبرات الإنمائية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وقدرات فيسبوك في مجال الربط الشبكي والتواصل من أجل إعداد سلسلة من أفلام الفيديو لمجموعة من القصص ووجهات النظر المستمدة من واقع الحياة عن التطرف العنيف في آسيا. فمن التشدد إلى العنف إلى إعادة التأهيل، ومن ثم إلى مواضيع من قبيل دور الشركات الإخبارية ووسائل التواصل الاجتماعي، إلى اللاجئين فراراً من العنف والعمال المهاجرين الذين يقعون ضحايا للجماعات الإرهابية، ساعدت مبادرة "# حياة متطرفة"، بوصولها إلى أكثر من ١٣ مليون شخص في عام ٢٠١٨، على زيادة الوعي بخطورة انتشار الأيديولوجيات المتطرفة العنيفة.

باء - حماية الأماكن الدينية والمزارات والمواقع الثقافية

٥٨ - الهجمات الأخيرة المثيرة للقلق على أماكن العبادة في أنحاء العالم، التي أودت بحياة الأبرياء، تدمر المجتمعات وتؤدي لتفاقم التوترات الدينية والثقافية. ولا تزال الأمم المتحدة ملتزمة التزاماً كاملاً بمساعدة الدول الأعضاء في حماية الأماكن الدينية والمزارات والمواقع الثقافية، حتى تظل أماكن للحماية والسلام. وفي آذار/مارس ٢٠١٩، طلب الأمين العام إلى ممثله السامي لتحالف الحضارات أن يضع خطة عمل

لحماية المواقع الدينية من أجا المساعدة على منع الهجمات وضمان سلامة المصلين. ويعمل التحالف الآن مع جميع الجهات صاحبة المصلحة المعنية لضمان أن تعبر خطة العمل عن وجهات نظرهم وخبراتهم.

٥٩ - ومن خلال حماية التراث الثقافي وتعزيز التنوع الثقافي، تعمل اليونسكو على تعزيز ثقافة المواطنة والاحترام المتبادل والتفاهم بين الثقافات وحقوق الإنسان. وتقود المنظمة تنفيذ قرار مجلس الأمن ٢٣٤٧ (٢٠١٧) بشأن حماية التراث الثقافي والمواقع الدينية والقطع الأثرية من التدمير والتهريب على أيدي الجماعات الإرهابية في أثناء النزاع المسلح. وفي هذا الصدد، قدمت المديرية العامة لليونسكو التقرير الأول عن تنفيذ هذا القرار إلى المجلس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٧ (S/2017/969)، الذي تضمن معلومات عن الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لتعزيز الآليات وتدريب الموظفين المتخصصين على حماية التراث الثقافي، وكبح الاتجار غير المشروع بالممتلكات الثقافية، ومكافحة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. وتقود اليونسكو أيضاً برامج تعليمية وثقافية، مثل برنامج التعليم في مجال التراث العالمي والتحالف العالمي متحدون مع التراث، لإشراك الشباب في حماية التراث والاحتفاء بالتنوع الثقافي.

ثالثاً - ملاحظات ختامية

٦٠ - لقد عزز إصلاح هيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، بطرق منها إنشاء مكتب مكافحة الإرهاب وإطلاق الاتفاق العالمي، قدرة منظومة الأمم المتحدة على تنفيذ قرار الجمعية العامة ٢٤١/٧٢ ودعم الدول الأعضاء في مجال مكافحة ومنع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. ويرد هذا بوضوح في التقرير الأخير للأمين العام عن الخيارات المتعلقة بسبل تقييم تأثير استراتيجيات الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب والتقدم المحرز في تنفيذها من قبل منظومة الأمم المتحدة (A/73/866)، المقدم عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٨٤/٧٢ الذي اعتمد خلال الاستعراض السادس الذي يجري كل سنتين للاستراتيجية. غير أن التركيز المتجدد من جانب الأمم المتحدة والدول الأعضاء وسائر الجهات الفاعلة الرئيسية التي تعمل معاً في شراكة وثيقة في المجالات التالية يمكن أن يساعد في زيادة الوعي العام بأخطار التعصب والتطرف العنيف وتعزيز التفاهم ونبذ العنف.

٦١ - ومن الأهمية بمكان أن يعزز المجتمع الدولي التعاون المتعدد الأطراف على التصدي للتحديات المترابطة والمتشعبة في الاستقطاب والتعصب والتطرف العنيف والإرهاب. ولا يزال الأمين العام ملتزماً باستخدام العضوية العالمية للأمم المتحدة وما لها من سلطة عقد الاجتماعات للتوصل إلى توافق في الآراء وتعبئة الجهود التعاونية والعملية لمكافحة جميع أشكال العنف والكرهية. وقد عُنت إحدى الجلسات المواضيعية الأولى لمؤتمر الأمم المتحدة الأول الرفيع المستوى لرؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء، الذي دعا الأمين العام لعقده في نيويورك في حزيران/يونيه ٢٠١٨، بتعزيز التحرك العالمي لمنع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، وذلك بطرق منها إشراك الشباب ومنع إساءة استخدام التكنولوجيا الجديدة وشبكة الإنترنت. وبقيادة مكتب مكافحة الإرهاب، تضيف الأمم المتحدة إلى هذا الزخم بإقامة شراكات مع عدة دول أعضاء لتنظيم مجموعة من المؤتمرات الإقليمية بشأن المسائل المواضيعية الرئيسية. فيجري عقد مؤتمرات إقليمية ذات تركيز على التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب والتشدد المؤدي إلى الإرهاب طوال عام ٢٠١٩ في منغوليا وكينيا وهنغاريا والإمارات العربية المتحدة. وستشري هذه المؤتمرات الإقليمية مؤتمر الأمم المتحدة الثاني الرفيع المستوى لرؤساء أجهزة مكافحة الإرهاب في الدول الأعضاء والمؤتمر العالمي المعني بضحايا الإرهاب الذي يعقد لأول مرة على الإطلاق في

حزيران/يونيه ٢٠٢٠. ومن المتوقع أن تشجع هذه الأحداث على إقامة سلسلة من الأنشطة الأخرى المتصلة بمكافحة الإرهاب خلال "أسبوع مكافحة الإرهاب".

٦٢ - وفي جميع الجهود الرامية إلى تعزيز التسامح واحترام التنوع، وإلى منع انتشار التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب، ينبغي أن يؤخذ بالنُهج الشاملة القائمة على انخراط الحكومة بأكملها والمجتمع بأكمله، لضمان الملكية المشتركة لجميع أفرع الحكومة وتنفيذ استراتيجيات فعالة تترجم بدورها إلى تدخلات ناجحة تصل إلى الفئات الأكثر تهميشاً. ويتعين لذلك على الدول الأعضاء أن تدعم دور المجتمع المدني في مواجهة هذه التحديات من خلال تهيئة بيئة تمكينية والحفاظ عليها، بما يشمل إطاراً قانونياً يحمي حقوق الإنسان ويعززها، ولا سيما حرية تكوين الجمعيات وحرية التعبير وعدم التمييز. والأمم المتحدة على استعداد لدعم هذه الجهود، وهي ملتزمة بتعزيز مشاركة الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بما في ذلك في سياق عملها الخاص بمنع الإرهاب ومكافحته. ومن الأهمية بمكان أن يوجّه الدعم لطاقت واسعة من الجهود التي تساعد على معالجة دوافع التطرف العنيف، رغم أنها قد لا توصف صراحة بأنها كذلك، اعترافاً بوجود مخاوف من أن ينظر البعض إلى هذا التصنيف باعتباره وصماً يؤدي لنتائج عكسية.

٦٣ - وقد شدّد الأمين العام مراراً على ضرورة تسخير إبداع الشباب وطاقاتهم في مواجهة هذه التحديات. فينبغي أن يشاركوا مشاركة كاملة في جميع جوانب وضع السياسات وتنفيذ الأنشطة التي تهدف إلى التصدي للتطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي، على النحو المبين في إعلان عمّان بشأن الشباب لعام ٢٠١٥، وقراري مجلس الأمن ٢٢٥٠ (٢٠١٥) و ٢٤١٩ (٢٠١٨). ومع تزايد المعلومات الكاذبة والتضليل في وسائل التواصل الاجتماعي وعلى شبكة الإنترنت، يلزم تثقيف الشباب وتمكينهم لكي يتعرفوا على الخطاب الخادع وكراهية الأجانب وخطاب الكراهية ويرفضوها، فكلها يمكن أن توجّع نزعة التشدّد على الإنترنت التي تؤدي إلى العنف.

٦٤ - ويتعين على الدول الأعضاء أن تدرج أصوات النساء وخبرائهن وأن تسعى لمزيد من التشاور مع المنظمات النسائية لدى وضع الاستراتيجيات والبرامج الرامية إلى التصدي للتعبص والعنف والتطرف العنيف بنطاقه الواسع. وإلى جانب التأكد من أن جميع الجهود التي تُبذل تراعى فيها الاعتبارات الجنسانية ومعالجة حقوق الإنسان الواجبة للمرأة، فإن تمويل الاستجابات المراعية للمنظور الجنساني أمر بالغ الأهمية، ولا سيما الاستجابات التي تقودها المنظمات النسائية. ولا تزال الأمم المتحدة ملتزمة بتخصيص ما لا يقل عن ١٥ في المائة من جميع التمويل المتصل بالسلام والأمن للمبادرات التي تعزز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، وتحيب الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية أن تتعهد بالتزام مماثل.

٦٥ - ويدعو الأمين العام الدول الأعضاء إلى مواصلة تشجيع وتمكين الحلول المحلية التي تبدأ من القاعدة لمواجهة التحدي العالمي المتمثل في التطرف العنيف. فهناك اعتراف واضح بأنه لا يوجد نهج واحد ملائم لجميع حالات التصدي لدوافع التطرف العنيف والظروف المؤدية إلى الإرهاب، التي تختلف داخل البلدان وفيما بينها، كما تختلف على مر الزمن. ويمكن أن تسهم المجتمعات المحلية والأسر برؤى لا تقدر بثمن لفهم ماهية هذه الدوافع، وكيفية تطورها والتفاعل فيما بينها وأفضل السبل لمعالجتها. ويقتضي ذلك إشراك الفئات المتضررة، وخاصة النساء والشباب، ودعم الجهود المحلية حيثما أمكن من أجل سد الفجوة بين المبادرات العالمية والسياسات الوطنية والواقع المحلي. ويتمتع المجتمع المدني والجهات

الفاعلة المحلية الأخرى بمكانة وخبرة فريدتين تتيحان تقديم برامج مصممة خصيصاً وذات مصداقية لتعزيز قدرة المجتمعات المحلية على الصمود وصرف الأفراد المعرضين للخطر عن العنف.

٦٦ - وقد أكدت الجمعية العامة ومجلس الأمن أن جميع الجهود المبذولة لمنع الإرهاب والتطرف العنيف ومكافحتها ينبغي أن تقوم على أساس من القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان. ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء التعاريف الفضفاضة للإرهاب أو التطرف العنيف التي تُستخدم في مناسبات عديدة لتبرير التهم الجنائية الموجهة ضد أحزاب المعارضة السياسية والأقليات ومنظمات المجتمع المدني والصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان. ويحث الأمين العام الدول الأعضاء على ضمان أن تستند استراتيجياتها وبرامجها الرامية إلى منع التطرف العنيف ومكافحته بقوة إلى سيادة القانون وحقوق الإنسان وأن تعززها.

٦٧ - ولا يزال التلاعب بشبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي من جانب دعاة الكراهية والجماعات المتطرفة العنيفة من أجل نشر خطابهم المشوّه يشكل تحدياً كبيراً للمجتمع الدولي. ويرحب الأمين العام بالتقدم الذي تحرزه شركات التكنولوجيا في إزالة المحتوى الإرهابي ومنعه على شبكة الإنترنت، بما في ذلك جهود منتدى الإنترنت العالمي لمكافحة الإرهاب ومبادرة تسخير التكنولوجيا لمكافحة الإرهاب. ومع ذلك، فكما أثبتت الهجمات الإرهابية التي وقعت في كرايستشيرش، نيوزيلندا، بشكل مأساوي في آذار/مارس ٢٠١٩، لا يزال هناك الكثير مما يتعين القيام به للتصدي لإساءة استخدام الفضاء الإلكتروني. ويحث الأمين العام الدول الأعضاء وقطاع التكنولوجيا العالمي والجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى على تعزيز التعاون بينها على منع انتشار المحتوى المتطرف العنيف على شبكة الإنترنت، دون المساس بحقوق الإنسان وسيادة القانون. وينبغي أن يشمل ذلك بذل جهود متزايدة لفهم الفوارق اللغوية الدقيقة المحلية والكلام المحدد السياق المستخدم للتحريض على الكراهية والعنف في جميع أنحاء العالم واستعراض عمل الخوارزميات والعمليات الأخرى التي قد تدفع المستخدمين دعماً تجاه المحتوى المتطرف العنيف وتسمح له بالتفشي كالفيرس.

٦٨ - ويلتزم الأمين العام بتكثيف عمل الأمم المتحدة على دعم حقوق ضحايا الإرهاب والناجين منه، مما سيساعد في بذل جهود أوسع نطاقاً لبناء القدرة على مواجهة التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. ذلك أن الدفاع عن حقوقهم وإعلاء أصواتهم وتزويدهم بالدعم والعدالة هي أيضاً خطوات يمكن اتخاذها لرفض الخطاب اللاإنساني والمسبب للانقسام الصادر عن المتطرفين الآخذين بأسباب العنف. ويرحب الأمين العام بإنشاء فريق لأصدقاء ضحايا الإرهاب بين الدول الأعضاء، تشترك في رئاسته إسبانيا وأفغانستان، وبتعيين الجمعية العامة، في قرارها ٢٩٦/٧٣، يوم ٢٢ آب/أغسطس يوماً دولياً لإحياء ذكرى ضحايا أعمال العنف القائمة على أساس الدين أو المعتقد. وينبغي للدول الأعضاء أن تستخدم المؤتمر العالمي لضحايا الإرهاب الذي ستعقدته الأمم المتحدة في حزيران/يونيه ٢٠٢٠ لمناقشة كيفية تعزيز الدعم المقدم لضحايا الإرهاب وكيفية حماية وتعزيز حقوقهم وتلبية احتياجاتهم.

٦٩ - ويلزم أن تكفل منظومة الأمم المتحدة استمرارها في تتبّع الاتجاهات الجديدة للتطرف العنيف وأن تكيّف على الدوام سياساتها وأنشطتها وفقاً لذلك من أجل تنفيذ الولايات ذات الصلة. ويشمل هذا الأمر استكشاف ما يمكن عمله لزيادة الدعم المقدم للدول الأعضاء في التصدي لخطاب الكراهية والتحريض على العنف عبر كامل نطاق التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب. فجماعات اليمين المتطرف والنازيين الجدد، على سبيل المثال، تستخدم الإنترنت كمنصة لحشد الدعم عبر الحدود ودفع الناس نحو

التشدّد وتنفيذ الهجمات، مهدّدة بذلك التماسك الاجتماعي والاستقرار في كثير من البلدان على نطاق العالم. ويحثُّ الأمين العام الدول الأعضاء والجهات الفاعلة الرئيسية الأخرى على العمل مع الأمم المتحدة لتبادل ما لديها من معارف وخبرات في التصدي لهذا التهديد المتزايد، بما في ذلك أبعاده عبر الوطنية الممكنة. وتقف الأمم المتحدة على أهبة الاستعداد لتقديم الدعم العملي للدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية عند الطلب، عن طريق المبادرات القائمة أو الجديدة، بناء على احتياجاتها وأولوياتها وسياساتها.

٧٠ - ويساور الأمين العام بالقلق إزاء الحالة المزرية التي يواجهها آلاف الناس، بمن فيهم النساء والأطفال، والتي لها صلات بالجماعات الإرهابية التي حددتها الأمم المتحدة. فلا يزال الكثيرون ممن تقطعت بهم السبل موجودين في مخيمات مكتظة في الجمهورية العربية السورية والعراق، وهم يعانون من قلة فرص الحصول على الغذاء، والرعاية الطبية، والإجراءات القانونية الواجبة وغير ذلك من الحقوق والخدمات الأساسية. ومعالجة هذه المشكلة العاجلة والمعقدة بما يتماشى مع القانون الدولي أمر حاسم الأهمية لمنع المزيد من انتشار التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته. وبناء على ذلك، أصدر الأمين العام تعليمات إلى كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة، بقيادة مكتب مكافحة الإرهاب، بوضع مجموعة من المبادئ الرئيسية الرامية إلى تعزيز اتساق أنشطة الأمم المتحدة في هذا المجال، بحيث يمكن لمنظومة الأمم المتحدة مساعدة الدول الأعضاء بشكل أفضل. والقصد من هذه المبادئ أيضاً أن تساعد الدول الأعضاء في وضع وتنفيذ السياسات والإجراءات في هذا المجال.

٧١ - وتحتاج الأمم المتحدة إلى موارد مالية وتقنية مستدامة ويمكن التنبؤ بها لمواصلة تقديم الدعم الفعال لبناء القدرات وغير ذلك من أنواع المساعدة لتلبية الاحتياجات المتنامية للدول الأعضاء بغرض منع الإرهاب وانتشار التطرف العنيف الكامن وراءه ومكافحتهما. وقد أطلق مكتب مكافحة الإرهاب في وقت مبكر من عام ٢٠١٩ نداءه الموحد المتعدد السنوات للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٠، الذي يتضمن ٦٠ مشروعاً عالمياً وإقليمياً ووطنياً، من ١٠ كيانات تابعة للاتفاق العالمي، يركز أكثر من نصفها على منع التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب ومكافحته. ويهيب الأمين العام بالدول الأعضاء أن تستجيب لهذا النداء وغيره من المبادرات الرامية إلى تعزيز الدعم الذي يمكن أن تقدمه الأمم المتحدة للبلدان والمناطق الأكثر تضرراً من جراء التطرف العنيف المفضي إلى الإرهاب.

٧٢ - إننا نمر بلحظة محورية في الحرب على الكراهية والتطرف العنيف. والزيادة المثيرة للقلق في أعمال العنف وكراهية الأجانب والعنصرية والتعصب في جميع أنحاء العالم في الآونة الأخيرة، بما في ذلك تجدد معاداة السامية، وتنامي الكراهية والعداء للمسلمين، والهجمات ضد المسيحيين، واضطهاد الأقليات الإثنية والدينية، تعني أن المجتمع الدولي لا بد من أن يستجيب بتجديد الالتزام والعمل المشترك، مع الاحترام الكامل لحقوق الإنسان وسيادة القانون في الوقت ذاته. وقد أضحي القيام باستجابة متعددة الأطراف ضرورياً الآن أكثر من أي وقت مضى، وستواصل الأمم المتحدة الاضطلاع بدور رئيسي في دعم الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية لمنع العنف وتعزيز القدرة على مواجهة التطرف العنيف على الصُّعد العالمي والإقليمي والوطني والمحلي.